

سلسلة الإخبارات المقرحة لدروس الشريعة المقرح الأول

الجزء الأول : 12 نقطة

«عن صفوان بن أمية، قال: كنت نائماً في المسجد على نحيصة لي ثمن ثلاثين درهماً، فجاء رجل فاختلسها مني، فأخذ الرجل، فأتي به رسول الله ﷺ، فأمر به ليقطع، قال: فأتيته، فقلت: أتقطعهُ من أجل ثلاثين درهماً، أنا أبيعهُ وأنسُهُ ثمنها؟ قال: فهلاً كان هذا قبل أن تأتيني به.» رواه أصحاب السنن ومالك

-أبيعهُ وأنسُهُ: أبيع له الثوب وأنتظره حتى يسدد الثمن (اشفاقاً عليه)

المطلوب:

- 1) السرقة من الجرائم التي حرّمها الدين وأنكرته جميع الرسالات؛ بين مفهوم الدين الإسلامي.
أ- يعتمد النصارى في تشريعاتهم على أحد المصادر المعتمدة لدى اليهود؛ اشرحه (عند النصارى).
ب- التقليد الكنسي من مصادر النصرانية، بين المذاهب التي تعتمده، ثم اشرح أحد عقائدها المحرفة.
2) استخراج المقصد الشرعي الموجود في السند، ثم بين القسم الذين يندرج تحته مع تعريفه.
- في الجهاد في سبيل الله تعارض لثلاث مقاصد بينها ورتبها وفق ما درست.
3) عرّف الجريمة الواردة في النص مع ذكر مقدار عقوبتها ودليله من القرآن.
- بين نوع العقوبة في هذه الجريمة، ثم قارن بينه وبين نوع عقوبة القتل.
4) في قوله ﷺ (فهلاً كان هذا قبل أن تأتيني به) إشارة إلى حكم الشفاعة في الحدود.
- بين حكم الشفاعة في الحدود، ثم أذكر ثلاثاً من آثارها.
5) استخراج من النص حكمين وفائدتين.

الجزء الثاني : 08 نقطة

قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [يوسف: 111]

- 1) في الآية اهتمام بنوع من أنواع الصحة، استخراجها ثم عرفه مبيناً كيف حافظت عليه هذه الآية.
- 2) استنتج القيمة الموجودة في النص، مع بيان صنفها والقيم المشاركة لها فيه.
- 3) وضع في جدول المصدر الذي اعتمد عليه في استنباط المسائل التالية:
-عقوبة شرب الخمر -توثيق عقود الزواج -جمع القرآن في مصحف واحد -عقود الزواج عند صلاة الجمعة -
مكبرات الصوت في المساجد -استعمال ال (ADN) عند اختلاط المواليد في المستشفيات.

سلسلة الإخبارات المقترحة لدروس الشريعة نصحيح المقترح الأول

الجزء الأول										
رقم	الإجابة	التنقيط								
01	<p>- <u>هات مفهوم الدين الإسلامي: الاستسلام والخضوع لله في كل أوامره ونواهيه (المعنى العام)</u> 0.5</p> <p>- <u>يعتمد النصارى في تشريعاتهم على أحد المصادر المعتمدة لدى اليهود؛ اشرحه (عند النصارى).</u></p> <p><u>العهد القديم: مجموع أسفار التناخ اليهودية، مع تقسيم عددي مغاير، ويختلف عدد أسفاره باختلاف المذاهب النصرانية .</u> 0.5</p> <p>- <u>التقليد الكنسي من مصادر النصرانية، يبين المذاهب التي تعتمده، ثم اشرح أحد عقائدها المخرفة.</u> 2*0.5</p> <p>التقليد الكنسي تعتمده كل من الكاثوليك والأرثوذكس.</p> <p><u>أحد العقائد المخرفة: التثليث: الإله عندهم ثلاثة أقانيم: الله (الأب) والإبن (عيسى) وروح القدس (جبريل).</u> 0.5</p> <p><u>خطيئة والخالص: تزعم النصرانية المخرفة أن الأب أرسل ابنه لبي آدم وذلك لكي يصلب ويقتل تكفيراً عن خطيئة أبيهم آدم بالأكل من الشجرة.</u></p>	2.5								
02	<p>- <u>استخرج المقصد الشرعي الموجود في السند، ثم بين القسم الذي يندرج تحته مع تعريفه.</u></p> <p><u>المقصد: حفظ المال</u> 0.5 <u>قسمه: ضروري</u> 0.5</p> <p><u>تعريف المقاصد الضرورية: هي ما تقوم عليه حياة الناس، وانعدامها يؤدي إلى الفساد والهلاك في الدنيا والآخرة.</u> 0.5</p> <p>- <u>في الجهاد في سبيل الله تعارض لثلاث مقاصد بينها ورتبها وفق ما درست.</u></p> <p>- <u>يتعارض فيها ثلاث مقاصد: (يشترط ذكر المقاصد كلها صحيحة) 1/ حفظ الدين، 2/ النفس، 3/ المال</u> 2*0.5</p>	2.5								
03	<p>- <u>تعريف الجريمة الواردة في النص مع ذكر عقوبتها ودليله من القرآن.</u></p> <p><u>السرقه: وهي أخذ مال الغير خفية من غير حرز. (يقبل كل تعريف صحيح المعنى)</u> 0.5</p> <p>- <u>عقوبتها: قطع اليد والدليل قوله تعالى "السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما"</u> 2*0.5</p> <p>- <u>بين نوع العقوبة في هذه الجريمة، ثم اذكر الفرق بينه وبين نوع عقوبة القتل.</u></p> <p>- <u>نوع العقوبة هي: الحدود</u> 0.5</p> <p><u>الفرق بين الحدود والقصاص: (يقبل فرقان صحيحان)</u></p> <table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse; margin-top: 10px;"> <thead> <tr> <th style="width: 50%;">الحدود</th> <th style="width: 50%;">القصاص</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>تجب حقاً لله</td> <td>تجب حقاً للأفراد 0.5</td> </tr> <tr> <td>لا يجوز إسقاطها بعد بلوغها للقاضي</td> <td>جاز إسقاطها ولو بلغت القاضي 0.5</td> </tr> <tr> <td>جرائمها: السرقة وشرب الخمر، الزنا، ...</td> <td>جرائمها: الاعتداء على النفس أو ما دون النفس</td> </tr> </tbody> </table>	الحدود	القصاص	تجب حقاً لله	تجب حقاً للأفراد 0.5	لا يجوز إسقاطها بعد بلوغها للقاضي	جاز إسقاطها ولو بلغت القاضي 0.5	جرائمها: السرقة وشرب الخمر، الزنا، ...	جرائمها: الاعتداء على النفس أو ما دون النفس	3
الحدود	القصاص									
تجب حقاً لله	تجب حقاً للأفراد 0.5									
لا يجوز إسقاطها بعد بلوغها للقاضي	جاز إسقاطها ولو بلغت القاضي 0.5									
جرائمها: السرقة وشرب الخمر، الزنا، ...	جرائمها: الاعتداء على النفس أو ما دون النفس									
04	<p>- <u>بين حكم الشفاعة في الحدود، ثم أذكر ثلاثاً من آثارها.</u></p> <p><u>حرام إذا بلغت القاضي، وجاز العفو في جرائم الحدود إذا لم تبلغ القاضي صلى الله عليه وسلم: (تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب).</u> 0.5</p> <p><u>آثارها: (تقبل 3 آثار صحيحة)</u> 3*0.5</p> <p>1- سبب في هلاك الأمم 2- تفشي الجريمة في المجتمع 3- الإخلال بالنظام العام 4- ضياع حقوق الضعفاء 5- انتشار الفساد وعدم الأمن 6- إسقاط العدالة وهيبة القانون</p>	2								
05	<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <thead> <tr> <th style="width: 50%;">الأحكام:</th> <th style="width: 50%;">الفوائد:</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>- تحريم السرقة في الإسلام</td> <td>- مشروعية النوم في المسجد.</td> </tr> <tr> <td>- وجوب قطع يد السارق</td> <td>- بيان مشروعية العفو عن السارق إذا لم تبلغ القاضي</td> </tr> <tr> <td></td> <td>- الحرص على تطبيق الحدود بمجرد اجتماع الأدلة.</td> </tr> </tbody> </table>	الأحكام:	الفوائد:	- تحريم السرقة في الإسلام	- مشروعية النوم في المسجد.	- وجوب قطع يد السارق	- بيان مشروعية العفو عن السارق إذا لم تبلغ القاضي		- الحرص على تطبيق الحدود بمجرد اجتماع الأدلة.	2
الأحكام:	الفوائد:									
- تحريم السرقة في الإسلام	- مشروعية النوم في المسجد.									
- وجوب قطع يد السارق	- بيان مشروعية العفو عن السارق إذا لم تبلغ القاضي									
	- الحرص على تطبيق الحدود بمجرد اجتماع الأدلة.									

سلسلة الاخبارات المقترحة لدروس الشريعة نصحيح المقترح الأول

الجزء الثاني

2ن	<p>01 - نوع الصحة: نفسية: هي الحالة التي يكون فيها الإنسان مطمئناً طبيعياً في سلوكه، ولا يعاني من اضطراب أو قلق. <u>طريقة حفظها:</u> تقوية الصلة بالله (الذكر والعبادات) (وَتَقْصِلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهَدَىٰ وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ)</p>		
2.5ن	<p>02 - استنتاج القيمة الموجودة في النص، مع بيان صنفها والقيم المشاركة لها فيه <u>القيمة هي:</u> الصدق <u>صنفها:</u> فردية القيم المشاركة لها في نفس الصنف: الحياء، الأمانة</p>		
3.5ن	<p>المصالح المرسلة</p> <p>-توثيق عقود الزواج -جمع القرآن في مصحف واحد -مكبرات الصوت في المساجد -استعمال ال(ADN) عند اختلاط المواليد في المستشفيات.</p>	<p>القياس</p> <p>-عقوبة شرب الخمر -عقود الزواج عند صلاة الجمعة</p>	<p>الإجماع</p> <p>-جمع القرآن في مصحف واحد</p>